

## البحر الزخار (مسند البزار)

2303 - حدثنا عمرو بن مالك قال : أخبرنا عبد الله بن وهب قال : أخبرنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عمر بن الحكم عن أبي اليسر - به - قال لـه قال رسول الله : ( إن الرجل ليصلِّي الصلاة له نصفها ثلثها رباعها خمسها سدسها سبعها ثم منها تسعها عشرها ) .  
قال أبو بكر : وهذا الحديث لا نعلم أحداً حديثه فقال : عن أبي اليسر إلا ابن وهب عن عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال عن عمر بن الحكم وقد رواه غير واحد فقال : عن عمر بن الحارث عن ياسر بن عمار ذكرنا هذا الحديث عن أبي اليسر وعن عمار كان في الحديث عمار زيادة وحديث أبي اليسر قليل فذكرناه ليعلم أن أبو اليسر رواه وبيننا العلة فيه